



## اللجنة الأولى

الجلسة ٢١

الثلاثاء، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٤/٣٠

نيويورك

الرئيس: السيد جارمو ساريفا ..... (فنلندا)

القرارين A/C.1/58/L.18/Rev.1 و A/C.1/58/L.54/Rev.1، في المجموعة ٦.

وأود أن أبلغ اللجنة بأنه، بناء على طلب المقدمين، يرجأ البت في مشاريع القرارات التالية إلى يوم الأربعاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر وهي A/C.1/58/L.1/Rev.1 و L.25/Rev.1، و L.26، الواردة في المجموعات ٤ و ٧ و ١٠، على التوالي. وسنبت أيضاً، في جلستنا غداً، في مشروع القرار L.15/Rev.1.

أيها المندوبون، قبل أن تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.11، الوارد في المجموعة ١، "الأسلحة النووية"، سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة غير بيانات تعليل التصويت أو لعرض مشاريع قرارات منقحة.

**السيد رودريغيس - بنتوخا (إسبانيا)** (تكلم بالإسبانية): موضوع بياني هو عرض الحجج التي دفعت بوفد بلادي إلى تقديم تعديل خطي على الفقرتين ٢ و ٣ من منطوق مشروع القرار الذي قدمته نيجيريا، بصفتها رئيسة

افتتحت الجلسة الساعة ١٤/٤٠.

البنود ٦٢ إلى ٨٠ من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تواصل اللجنة الأولى هذا العصر، وفقاً لبرنامج عملها وجدولها الزمني، المرحلة الثالثة من عملها، وهي البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار البنود ٦٢ إلى ٨٠ من جدول الأعمال. وتواصل اللجنة اليوم البت في مشاريع القرارات الواردة في ورقة العمل غير الرسمية رقم ٦، التي عُمدت أمس، وسنبداً مرة أخرى بالمجموعة ١، الأسلحة النووية.

وبعد الانتهاء من البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.11 والتعديل المقدم بشأنه في الوثيقة A/C.1/58/L.58 وفي مشروع القرارين A/C.1/58/L.39/Rev.1 و A/C.1/58/L.40/Rev.1، في المجموعة ١، ستشرع اللجنة بعدئذ في البت في مشروع

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

والواقع إن الأجزاء من الأراضي الإسبانية التي يشملها ما يسمى المجال الجغرافي للمعاهدة هي، في مجملها، جزء لا يتجزأ من الاتحاد الأوروبي ومن ثم فهي جزء من عملية التكامل السياسي الذي يمثله. وفيما يتعلق بمجال الأمن، فهي أيضا جزء من معاهدة شمال الأطلسي (معاهدة واشنطن) الخاصة بمنظمة حلف شمال الأطلسي، ومعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ووثيقة فيينا للمفاوضات بشأن تدابير بناء الثقة والأمن لعام ١٩٩٤. وبالتالي فإن الأجزاء المشار إليها أعلاه من الأراضي الإسبانية تقع ضمن حدود الاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وينبغي وفقا لذلك ألا تُدرج ضمن المنطقة المقصورة لمعاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.

ولقد جُردت جميع الأراضي الإسبانية من الأسلحة النووية من خلال معاهدة الصداقة والدفاع والتعاون، الموقعة مع الولايات المتحدة عام ١٩٧٦. وأعيد التأكيد على هذا التجريد من الأسلحة النووية في تنقيحات لاحقة للمعاهدة المذكورة في الأعوام ١٩٨٢ و ١٩٨٨ و ٢٠٠٢. وعلاوة على ذلك، أدرج عدم قبول إدخال منظمة حلف شمال الأطلسي لأسلحة نووية أو تنصيدها أو تخزينها في الأراضي الإسبانية في التفويض البرلماني للحكومة الإسبانية بالانضمام إلى معاهدة شمال الأطلسي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١. وورد حكم مطابق يحظر إدخال أسلحة نووية أو تنصيدها أو تخزينها في الأراضي الإسبانية في الاستفتاء التشاوري الذي أُجري للفصل في انضمام إسبانيا إلى منظمة حلف شمال الأطلسي. ولا توجد أية نية على الإطلاق لتغيير هذه السياسة، وهذا ما أثبتته واقعة إدماج إسبانيا الكامل في

الاتحاد الأفريقي، بشأن "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)" (A/C.1/58/L.11).

لقد نظرت إسبانيا دائما إلى المناطق الخالية من الأسلحة النووية، المنشأة من خلال ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية وتوافق آراء بين دول منطقة، باعتباره إسهاما هاما في تعزيز نظام منع الانتشار وفي الجهود المفضية إلى نزع السلاح النووي. وبشكل أكثر تحديدا، أعلنت إسبانيا دائما تأييدها المطلق للأهداف الواردة في معاهدة بليندابا كوسيلة للقضاء على وجود الأسلحة النووية ومنع تنصيدها في قارة قريبة جدا من إسبانيا، ورغبتها الصادقة في أن تدخل المعاهدة حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن.

وكما هو معلن في المبادئ التوجيهية التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ بشأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس تنظيمات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، فإن كل منطقة هي نتاج ظروف معينة ويجب أن تعبر عن تنوع الأوضاع القائمة فيها. ويجب أن تكون كل منطقة خالية من الأسلحة النووية كيانا جغرافيا محددًا بشكل جيد.

وفي هذا الصدد، وبعد النظر بعناية شديدة في دعوة الانضمام إلى البروتوكول الثالث لمعاهدة بليندابا، قررت إسبانيا أنه ليس من المناسب لها أن توقع على البروتوكول، لأن هذا التوقيع والتصديق اللاحق له من شأنهما أن يقيما نظاما زائدا عن الحاجة للرقابة النووية على أجزاء معينة من الأراضي الإسبانية يمكن أن تدخل، بموجب المعاهدة، في المنطقة التي تطبق عليها المعاهدة. وهذه الأجزاء من الأراضي الإسبانية تخضع بالفعل لضوابط نووية شاملة وضعها لكل الأراضي الإسبانية الاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال

اللجنة الأولى المعني بالمعاهدة منذ عرضه لأول مرة عام ١٩٩٧.

ومع ذلك فإن إسبانيا، كما أعلنت بعد اتخاذ هذا القرار بتوافق الآراء في الأعوام ١٩٩٧ و ١٩٩٩ و ٢٠٠١، لا تعتبر نفسها ملزمة بتوافق الآراء فيما يتعلق بالفقرة ٣ من المنطوق، والتي ما زالت لديها تحفظات جادة عليها.

وقد حاولنا منذ عام ١٩٩٧، إقناع المقدمين المتعاقبين لهذا القرار بالحاجة إلى التوصل إلى صياغة أكثر توازنا للفقرتين ٢ و ٣ من المنطوق. فهذه الصياغة تمييزية بشكل مفرط وواضح حيث أنها تستفرد إسبانيا بالذكر من بين الدول الست المعنية بروتوكولات معاهدة بليندايا - بينما البلدان الخمسة الباقية تحظى بـ "درع" الصيغة الأوسع للفقرة ٢ من المنطوق. والواقع أن مشروع القرار بصيغته الحالية - ولا يزال مشروع هذا العام بلا تغيير - يستهدف إسبانيا وحدها، في الفقرة ٣ من المنطوق، حيث أنه لا يسند مسؤولية فردية إلى كل دولة حائزة للأسلحة النووية ومعنية بالبروتوكولات، بل مجرد مسؤولية مشتركة، كما هو وارد في الفقرة ٢ من المنطوق.

وقد خابت كل نوايا إسبانيا الحسنة والجهود الشفافة التي ظلت تبذلها منذ ١٩٩٧ بهدف التوصل إلى صياغة أكثر توازنا للفقرتين ٢ و ٣ من المنطوق. فكل فقرة منهما تتكرر - كل عامين - بدون تغيير. إن هذا الجمود غير مقبول.

ورغم وجاهة الحجج المطروحة أعلاه، يطلب وفد بلادي سحب التعديل الذي قدمه بغية الحفاظ على توافق الآراء بشأن قضية هامة لبلادي كهذه. ونحن واثقون بأننا نستطيع إيجاد حل للمشكلة يخدم مصالحنا المشروعة. وحقيقة أن المجموعة الأفريقية لا تعترم تقديم المبادرة الطيبة

الهيكل العسكري لمنظمة حلف شمال الأطلسي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

وجميع المنشآت النووية الإسبانية، التي هي بالطبع مكرسة تماما للاستخدامات السلمية للطاقة النووية، تخضع للضوابط المزدوجة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، في إطار الاتفاق الشامل للضمانات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي غير الحائزة لأسلحة نووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، صدقت إسبانيا، مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تلك، على البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وبالإضافة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، صدقت إسبانيا أيضا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، واتفاقية السلامة النووية، وهي تنفيذ توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن القضايا النووية.

وإجمالا، تعهدت إسبانيا بالتزامات تتجاوز كثيرا تلك الواردة في معاهدة بليندايا وهي تنقيد بها.

كما يسعد إسبانيا أن تسهم في اتفاق الوكالة الدولية للطاقة الذرية المعني بالتعاون الأفريقي الإقليمي في مجالات البحث والتنمية والتدريب المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية، والذي يحول مشاريع للتطبيقات السلمية للطاقة النووية في أفريقيا.

وتجدر الإشارة مجددا إلى أن بلادي تنظر دائما إلى المناطق الخالية من الأسلحة النووية باعتبارها إسهامات هامة في تعزيز السلم والأمن الدوليين وأنها لذلك تتشاطر بالكامل الأهداف الواردة في معاهدة بليندايا. ولهذا انضمت إسبانيا دائما إلى توافق الآراء بشأن قرار

بجنية أمل شديدة، أن تصوت لصالح مشروع القرارين؛ ولا نرى أماناً بديلاً عن الامتناع عن التصويت.

وهذا أمر مؤسف بوجه خاص، لأن ألمانيا تشارك تماماً في الالتزام بقضية نزع السلاح النووي التي تشكل لب مشروع القرارين. ونحن نتفهم نفاذ الصبر إزاء بطء وتيرة التقدم المحرز، والذي انعكس، بشكل خاص، في صياغة مشروع القرار المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة". والواقع أنه لا بد أن تضطلع كل الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بمسؤوليتها بعزم ونشاط متصل، من أجل التنفيذ الكامل والفعال للاتفاق الهام الذي تم التوصل إليه في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، ونحن بحاجة إلى جهود متجددة لبلوغ هذا الهدف.

والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠ تحدد ١٣ خطوة عملية للتنفيذ المنهجي والتدريجي للمادة السادسة من هذه المعاهدة. ولا يزال برنامج العمل هذا هو المرجعية القياسية للأداء بالنسبة لعملية نزع السلاح. ومن الأهمية بمكان أن يتم الحفاظ على مصداقية هذه العملية في كل الأوقات، وأن تتقدم هذه العملية وفق المسار المحدد مسبقاً وأن تبقى غير قابلة للنقض.

أما مشروع القرار الآخر، المتعلق بالأسلحة النووية غير الاستراتيجية، فيثير مسألة ذات أهمية خاصة بالنسبة لبلدي. وبغية تعزيز المناقشة في إطار عملية معاهدة عدم الانتشار، قدمنا في عام ٢٠٠٢، خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٥، ورقة مناقشة كرسيت لتلك المسألة على وجه الخصوص، وبدأنا مناقشات مفيدة خلال الدورة الثانية للجنة التحضيرية في نيسان/أبريل من هذا العام. وكجزء من العملية الشاملة التي ستفضي إلى الهدف المشترك، ألا وهو القضاء التام على كل الأسلحة النووية، لا بد كذلك من خفض الأسلحة النووية

الموعودة والمتمثلة في بيان وفاقي علامة لا تدفع إلى الاطمئنان.

أخيراً، أود أن أكرر أن إسبانيا لا تعتبر نفسها ملزمة بتوافق الآراء المشار إليه أعلاه بالنسبة للفقرة ٣ من المنطوق، والتي لديها تحفظات جادة عليها، وأنها ستدلي ببيان بهذا المعنى بعد اعتماد اللجنة لمشروع القرار.

فضلاً عن ذلك، ما لم يتم التوصل إلى حل مقبول قبل أن تنظر اللجنة الأولى في مشروع القرار في عام ٢٠٠٥، لن يكون بوسع إسبانيا أن تنضم إلى توافق الآراء مرة أخرى.

**الرئيس (تكلم بالانكليزية):** ما لم تكن هناك وفود أخرى تود الإدلاء ببيانات عامة، ستشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة ضمن المجموعة الأولى.

قبل أن نبت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.11، أعطي الكلمة لممثل ألمانيا، الذي يود أخذ الكلمة لتعليل التصويت قبل التصويت.

**السيد هاينسبرغ (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية):** أود أن أعلن تصويتنا على مشروع القرارين A/C.1/58/L.40/Rev.1، "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة" و A/C.1/58/L.39/Rev.1، "تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية".

لقد أجرى وفدي مناقشات مستفيضة مع مقدمي مشروع القرارين هذين. فعلنا ذلك حتى نتمكن هذا العام من التصويت لصالح مشروع القرارين. وقدمنا مقترحات محددة تتعلق بالصياغة - مقترحات لا تتطلب من مقدمي مشروع القرارين هذا العام قطع شوط إضافي، بل بضع خطوات أخرى فحسب. ورغم ذلك، فإن مقدمي مشروع القرارين يروا أن بوسعهم قبول التعديلات الأساسية القليلة التي اقترحتها. لذلك، لا تستطيع ألمانيا اليوم، وهي تشعر

من ذلك، فإنه يبرز المطلب الأحادي والمتحيز الذي يدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية - التي تتعرض للتهديد النووي المستمر من جانب الولايات المتحدة - إلى التخلي عن حقها في الدفاع عن الذات. ولن يسهم مثل هذا النهج أبداً في تسوية تلك المسألة.

وعليه، فقد بات من الصعب على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تؤيد مشروع القرار في مجموعه، كما كنا نعمل في الماضي. فالمسألة النووية، في الأساس، هي نتيجة للسياسة العدائية التي تنتهجها الولايات المتحدة والتي تستهدف عزل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وخنقها. وتستمد تلك السياسة جذورها من العداء المتأصل، الذي يُنكر علينا نظامنا، ومن رفض التعايش مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وإخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية هو الدعوة العامة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكان إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية مبادرة منا. وهو موقفنا الثابت، الذي يصبو كل الكوريين إلى تحقيقه.

غير أن الولايات المتحدة تقف في طريق تحقيق ذلك. ونتيجة للسياسة العدائية التي تنتهجها الولايات المتحدة إزاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اضطررنا إلى الانسحاب من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واخترنا تعزيز قدرة الردع النووي لدينا. وإن كان للمسألة النووية بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة أن تسوى سلمياً عن طريق الحوار، يتعين على الولايات المتحدة أن تجري تحولاً جذرياً في سياستها نحو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فذلك هو المفتاح والشرط المسبق لتسوية المسألة النووية.

إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تلتزم بالمبدأ الداعي إلى تسوية المسألة النووية بينها وبين الولايات المتحدة

غير الاستراتيجية بشكل قابل للتحقق ولا رجعة فيه. غير أن هذا الهدف لا يمكن تحقيقه في قفزة واحدة. والنهج التدريجي، خطوة خطوة، الذي يبدأ بكفالة أمن وسلامة المخزونات الحالية واتخاذ التدابير التي تضمن الشفافية، هو السبيل الواقعي الوحيد في هذه المرحلة.

واسمحوا لي بأن أشدد مرة أخرى على التزام ألمانيا باتباع نهج تدريجي يفضي في نهاية المطاف إلى تحقيق هدف القضاء التام على الأسلحة النووية. وعلينا أن نكرس كل جهودنا من أجل إحراز تقدم سريع ومتواصل في هذا الاتجاه. وليس هناك من سبب للتهاون أو التشاؤم بلا داع.

**السيد جون يونغ ريونغ** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أوضح موقف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1، المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة". ففي السنوات السابقة، درجت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التصويت لصالح مشروع قرار تحالف الخطة الجديدة، المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة"، وذلك انطلاقاً من موقف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تأمل أن تتم تسوية مسألة نزع السلاح النووي وإخلاء كوكبنا من الأسلحة النووية. ولكن، من المؤسف أن الفقرات الخاصة بشبه الجزيرة الكورية، التي أضيفت إلى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.40/Rev.1، لا تعكس الوضع فيما يتعلق بالمسألة النووية بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة على نحو دقيق.

وفضلاً عن ذلك، فإن مشروع القرار لا يتضمن كلمة واحدة بشأن التهديد النووي الذي تمثله الولايات المتحدة بالنسبة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وبدلاً

الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/58/L.11 و A/C.1/58/INF/2.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وإذا لم اسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.11.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

**السيد ستار** (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.39/Rev.1، المعنون "تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية". ومشروع القرار هذا تولى عرضه ممثل البرازيل في الجلسة ١١، التي عقدتها اللجنة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/58/INF/2 و Add.3.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص،

من خلال تدابير متزامنة. ومن شأن هذه التدابير أن توفر طريقاً واقعياً لتحقيق إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية.

ويعرب وفدي عن قلقه حيال حقيقة انه أصبح من المعتاد ممارسة الضغط على البلدان الضعيفة والصغيرة، التي تتعرض لتهديدات من الدولة العظمى مع التردد في اتهام هذه الدولة العظمى بتهديدها النووية بالذات وتصرفاتها التي تنتهك القانون الدولي.

ونشعر بالأسف إذ نذكر أن الفقرة العشرين من دياحة مشروع القرار والفقرة ٢٤ من منطوقه لا تعكسان على النحو الصحيح جوهر المسألة، ولا السبل والوسائل لتسويتها ولا الحالة في شبه الجزيرة الكورية. ولتلك الأسباب، قررت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): هل ترغب وفود أخرى في التكلم تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف قبل البت؟ لا أرى أحداً.

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.11، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندايا)".

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد ستار** (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.11، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندايا)". ومشروع القرار هذا تولى عرضه ممثل نيجيريا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الإفريقية في الجلسة ١٤ التي عقدتها اللجنة في ٢٣ تشرين

ألبانيا، أرمينيا، أستراليا، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، قيرغيزستان، لا تفييا، ليتوانيا، لكسمبرغ، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، هولندا، النرويج، باكستان، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1 بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٤١ عضوا عن التصويت.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1. وسنصوت أولا على الفقرة العشرين من الديباجة ثم على مشروع القرار في مجموعه.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن نقطة نظامية.

**السيد جون يونغ ريونغ** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): وفدي لم يطلب إجراء تصويت على الفقرة العشرين من ديباجة مشروع القرار بشأن شبه الجزيرة الكورية.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على صواب؛ فوفد ذلك البلد لم يطلب إجراء تصويت مسجل على الفقرة العشرين من ديباجة مشروع القرار.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فترويللا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

فرنسا، الإتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

**السيد ستار** (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):  
تشعر اللجنة في البت في مشروع القرار  
A/C.1/58/L.40/Rev.1، المعنون ”نحو عالم خالٍ من الأسلحة  
النووية: خطة جديدة“. مشروع القرار هذا تولى عرضه ممثل  
البرازيل في الجلسة ١١، التي عقدتها اللجنة في ٢٠ تشرين  
الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في  
الوثائق A/C.1/58/L.40 و A/C.1/58/INF/2 و Add.3 و Add.5.

وتشعر اللجنة أولاً في البت في الفقرة العشرين من  
ديباجة مشروع القرار. وسأقرأ نص الفقرة:

”وإذ تُعرب عن القلق لأن تطوير دفاعات  
بالقذائف قد يؤثر سلباً على نزع السلاح النووي  
وعدم الانتشار النووي، وقد يؤدي إلى سباق جديد  
للتسلح على الأرض وفي الفضاء الخارجي“.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين،  
أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،  
بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا،  
البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو،  
بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين،  
كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار،  
كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية  
الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،  
إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،  
غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران  
الإسلامية، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان،  
كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو،  
الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،

**السيد جون يونغ ريونغ** (جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): نود أن نعرف الوفد الذي  
طلب إجراء هذا التصويت.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): طلب وفد آخر إجراء  
تصويت مسجل. بيد أن الرئيس، جرياً على الممارسة  
المتبعة، لا يستطيع أن يفشي معلومات عن الوفد.

أعطي الكلمة لممثل الصين بشأن نقطة نظامية.

**السيد وو هايتاو** (الصين) (تكلم بالصينية): نود أن  
نعرف محتوى الفقرة العشرين من ديباجة مشروع القرار. ثمّة  
قدر معين من البلبلة في ذلك الصدد.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل  
باكستان بشأن نقطة نظامية.

**السيد عمر** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): اعتقد  
أن ممثل الصين أثار نقطة صالحة جداً. وإذا كنت على  
صواب - وآمل أن أكون - فإن الفقرة العشرين من ديباجة  
مشروع القرار تبدأ بـ ”وإذ تُعرب عن القلق لأن تطوير  
دفاعات“ وتنتهي بـ ”سباق للتسلح في الفضاء الخارجي“.  
هل طلب أحد إجراء تصويت على هذه الفقرة؟

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): ممثل باكستان على  
صواب. فالفقرة العشرون من ديباجة مشروع القرار هي  
الفقرة التي اقتبس منها من فوره:

”وإذ تُعرب عن القلق لأن تطوير دفاعات  
بالقذائف قد يؤثر سلباً على نزع السلاح النووي  
وعدم الانتشار النووي، وقد يؤدي إلى سباق جديد  
للتسلح على الأرض وفي الفضاء الخارجي“.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن  
لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

تقرر الإبقاء على الفقرة العشرين من ديباجة مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1 بأغلبية ١١٧ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٣٩ عضواً عن التصويت.

**الرئيس (تكلم بالانكليزية):** تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1 بأجمعه.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قبرغيزستان، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة

ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، اليابان، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

**السيد ماير** (كندا) (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لأشرح موقف الحكومة الكندية بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1، "نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة".

يسر كندا أنما قد أيدت مرة أخرى مشروع القرار، وهي تشاطر بقوة ائتلاف الخطة الجديدة اهتمامه بالخطوات العملية الـ ١٣ تجاه نزع السلاح التي اتفقت عليها كل الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠. وترى كندا أن اتخاذ الخطوات الـ ١٣ لا يزال أمرا ملحا لكي ينفذ المجتمع الدولي المادة السادسة من المعاهدة. ومع ذلك، دعت كندا إلى إجراء تصويت على الفقرة العشرين من ديباجة المشروع، وامتنعت عن التصويت في ذلك الاقتراع، لأن حكومتي ترى أن التطورات الراهنة في مجال القذائف الدفاعية لا تفترض حدوث أثر سلبي على نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ونظرا للتهديدات الجديدة التي يواجهها المجتمع الدولي بسبب انتشار القذائف وأسلحة الدمار الشامل، نرى أن التعاون في هذا المجال يمكن أن يكمل جهود عدم الانتشار.

وكما هي الحالة في السنة الماضية، إن تصويتنا تأييدا لمشروع القرار يعبر عن سياسات وممارسات كندا الطويلة العهد فيما يتعلق بتزع السلاح النووي وعدم الانتشار، وهو يتسق مع التزامنا بتزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار، الذي تمثل حجر الزاوية فيه القاعدة شبه العالمية المنشأة بموجب معاهدة عدم الانتشار.

**السيد رودريغز - بانتوخا** (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): كما أوضحنا في بياناتنا في ١٩٩٧ و ١٩٩٩ و ٢٠٠١، إن إسبانيا لا تعتبر نفسها مقيدة بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.11 فيما يتعلق بالفقرة ٣، التي لدينا بشأنها تحفظات شديدة، للأسباب المقدمة من

العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

فرنسا، الهند، إسرائيل، باكستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أستراليا، بيلاروس، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، اليابان، لايفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1 بأغلبية

١٢١ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٣٨ عضوا عن التصويت.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت على مشروع القرار الذي اعتمد من فوره.

الموضوعية لعام ١٩٩٩ فيما يتعلق بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، فإن كل منطقة خالية هي نتيجة لظروف معينة ويجب أن تعكس تنوع الحالات القائمة في إطارها. ويجب أن تكون كل منطقة خالية من الأسلحة النووية كيانا جغرافيا محددًا بصورة جيدة. ويشاطر الاتحاد الأوروبي إسبانيا قلقها إزاء تخصيصها بالذكر في مشروع القرار. ويدعو الاتحاد الأوروبي الأطراف المعنية إلى استئناف جهودها الرامية إلى إيجاد حل مقبول للجميع يأخذ في الحسبان الظروف الخاصة وتنوع الحالة في إطار منطقة تطبيق المعاهدة.

**السيد مغينيس** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تود الولايات المتحدة أن تعرب عن تأييدها للبيان الذي أدلت به إسبانيا قبل قليل، وكذلك البيان الذي أدلى به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.11، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندايا)".

ترى الولايات المتحدة أن لإسبانيا اعتراضًا مشروعًا على تخصيصها بالذكر في الفقرة ٣ من مشروع القرار. وعلاوة على ذلك، ترى الولايات المتحدة أن لإسبانيا سببًا مشروعًا للقلق بشأن مركز أرضها الوطنية التي تعتبرها معاهدة بليندايا واقعة في منطقة تطبيقها.

ويجب معالجة هذه المسائل. ولذا فإن الولايات المتحدة تحث الأطراف المعنية بشدة على الإسراع بإنشاء عملية فعالة لحل خلافاتها بغية إيجاد حل لهذه المشاكل الطويلة العهد يأخذ في الحسبان الظروف الخاصة وتنوع الحالة القائمة في منطقة تطبيق المعاهدة قبل أن تنظر اللجنة الأولى مرة أخرى في مشروع القرار المتعلق بمعاهدة بليندايا. والآثار المترتبة على القيام بذلك لا يمكن إلا أن تكون مفيدة

قبل - التي لا تحتاج إلى تكرارها - خلال النظر في التعديلات التي اقترحها بلدي للفقرتين ٢ و ٣ والتي سحبت في وقت لاحق بغية الحفاظ على توافق الآراء.

**السيد تريززا** (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.11، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندايا)". وتؤيد هذا البيان المقدم تعليلاً للتصويت للبلدان المنضمة إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وقبرص، وسلوفينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا. وتؤيد البيان أيضا البلدان المنتسبة بلغاريا، وتركيا، ورومانيا؛ وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية آيسلندا، والنرويج.

إن الاتحاد الأوروبي يولي أهمية كبيرة لإنشاء وتعزيز المناطق الخالية من الأسلحة النووية المعترف بها دوليا، حيثما أمكن، على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. فالمناطق الخالية من الأسلحة النووية تعزز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي وهي وسيلة لدعم نزع السلاح النووي، والاستقرار والثقة.

إننا نرحب بتوقيع الدول الحائزة لأسلحة نووية وتصديقها على البروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية ونؤيد ذلك التصديق والتوقيع ونتطلع إلى دخول معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا حيز التنفيذ في موعد مبكر. ولذا فإن الاتحاد الأوروبي يرحب بالجهود المضطلع بها هذه السنة في اللجنة الأولى للحفاظ على توافق الآراء بشأن مشروع القرار، وهو يعرب عن ارتياحه لهذه المسألة.

ومع ذلك، على نحو ما هو متوخى في المبادئ التوجيهية التي اعتمدها هيئة نزع السلاح في دورتها

إنكاره، واقع لا بد من إدراجه في أي خطة تنشأ أن تكون واقعية.

وإن الإشارة في الفقرة ٢٢ إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا ليست بعيدة عن الواقع فحسب ولكنها تُشكك أيضاً في واحد من المبادئ التوجيهية الأساسية لإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وهو أن الترتيبات المتعلقة بهذه المناطق ينبغي التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. وتم أيضاً تأكيد ذلك المبدأ بتوافق الآراء في المبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح. وكما ذكرنا في مناسبات سابقة، وفي ضوء الواقع الحالي، فإن اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا ليس أكثر وجاهة من اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في شرق آسيا أو في أوروبا الغربية أو في أمريكا الشمالية.

وآراء وفدي بشأن معاهدة عدم الانتشار معروفة تماماً. ونحن نتعاطف مع الدول الأطراف التي ما برحت تسعى دون طائل على مر السنين لحمل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار على قبول خطوات محددة نحو نزع السلاح النووي والإزالة الكاملة للأسلحة النووية. ولا يورد مشروع القرار شيئاً عن المصادر المتعددة للانتشار، التي عجزت معاهدة عدم الانتشار عن القضاء عليها.

ونرى أن كل هذه الجهود، مهما بلغت حماستها، ستكون محدودة بسبب عدم المساواة المتأصلة والإطار التمييزي للالتزامات المنصوص عليها في معاهدة عدم الانتشار. وكما ذكرنا من قبل، لا يمكن أن تنجح أي خطة جديدة في الإطار القديم لمعاهدة عدم الانتشار. وثمة حاجة إلى الذهاب إلى ما هو أبعد من الإطار القديم من أجل

لمعاهدة بليندابا والمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا التي تسعى إلى إنشائها.

**السيد فرما ( الهند )** (تكلم بالانكليزية): طلب وفدي الكلمة لتعليق تصويته على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.40/Rev.1 والمعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة". وترى الهند أن الوثيقة الوحيدة التي تحظى بتوافق الآراء لدى المجتمع الدولي بأسره بشأن هذه المسألة هي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لزرع السلاح. وتتضمن تلك الوثيقة برنامج عمل لم يُنفذ حتى الآن إلا جزئياً. وترى الهند أنه يتعين أن تأخذ أي خطة للمستقبل في الاعتبار، كفضية تنطلق منها، تنفيذ برنامج العمل المعتمد في تلك الدورة الاستثنائية. ومن الجلي أن المجتمع الدولي لم يُحقق تقدماً يُذكر بشأن أهم عنصر، وهو نزع السلاح النووي. وي طرح هذا سؤالاً حول ما إذا كانت هناك حاجة إلى خطة جديدة على الإطلاق. فما برح أهم عنصر في الخطة الموجودة حالياً سارياً، ولكنه مازال يتعين إنجازها.

ويتضمن مشروع القرار، الذي صيغ في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، عناصر دخيلة وصياغات اعتمدت في محافل أخرى. ونحن نرفض النهج المعتادة فيما يتعلق بالأمن، كتلك الواردة في الفقرة الثامنة عشرة من الديباجة والفقرات ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ من المنطوق لأنها لا صلة لها بمشروع القرار ولا تُبين ما يحدث على أرض الواقع.

ولقد مارست الهند من قبل خيارها النووي، وهي الآن دولة حائزة للأسلحة النووية لديها رادع نووي موثوق أدنى. ولا نسعى إلى إقناع آخرين بأن يمنحونا مركزاً معيناً - ولا يملك الآخرون منح هذا المركز. وهذا واقع لا سبيل إلى

الوضوح. ولهذا، لدينا تحفظات على ذلك الجزء من مشروع القرار.

**السيد مغبينيس** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أتقدم بتعليق لتصويت وفدي ضد مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1 "تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية". وعلى الرغم من أن فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ليست لديهما أسلحة نووية غير استراتيجية في ترسانتيهما، فإن وفديهما يؤيدان هذا البيان. إن بلداننا الثلاثة لا يمكن أن تؤيد مشروع القرار هذا لأنه لا يأخذ في الاعتبار الجهود المبذولة حالياً لمعالجة الشواغل الكامنة وراءه. كما أنه لا يُسلم بأن النهج البديلة قد أثمرت بالفعل. وإن مشروع القرار A/C.1/58/L.31/Rev.1، بإقحامه هذه المسألة في ساحة الأمم المتحدة، وبمواصلة الإصرار على إتباع نهج رسمي الصبغة بشأنها، يجازف بتعقيد وعرقلة الجهود التي نرى أنها ستكون أكثر جدوى.

وكما أوضحنا عدة مرات من قبل، فقد خُفضت أنواع وأعداد القوات النووية دون الاستراتيجية التابعة لمنظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي منذ عام ١٩٩١. بما يقرب من ٨٥ في المائة، بما في ذلك عن طريق إزالة فئات كاملة من الأسلحة. وأكملت الولايات المتحدة أيضاً تنفيذ التعهدات التي تضمنت الأسلحة النووية غير الاستراتيجية والتي تم التقدم بها في المبادرة النووية الرئاسية لعام ١٩٩١ التي تمت بالتوازي مع الاتحاد الروسي. وتم إنجاز كل هذا دون اتفاق رسمي لتحديد الأسلحة. ومن شأن اتباع نهج رسمي لتحديد الأسلحة فيما يتعلق بالأسلحة النووية غير الاستراتيجية، على النحو المطلوب في مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1، أن يطرح مشاكل تتعلق بالتعاريف، والتحقق الأساسي، ومسائل الوصول إلى المرافق الحساسة، والتباينات الشاسعة في مستوى القوات، وغير ذلك من العقبات الرئيسية.

التوصل إلى نظام دائم للسلم الدولي يقوم على أساس مبدأ الأمن المتكافئ والمشروع للجميع.

ويؤيد وفدي أيضاً أهداف الإزالة التامة للأسلحة النووية، ويؤيد ضرورة العمل لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. إلا أننا ما زلنا غير مقتنعين بجدوى عملية تُحدها النهج الخاطئة والتمييزية لمعاهدة عدم الانتشار. ولذلك صوتنا ضد مشروع القرار في مجموعه.

**السيد وو هاي تاو** (الصين) (ترجمة من الصينية): يود الوفد الصيني أن يعلن تصويته على مشروع القرارين A/C.1/58/L.39/Rev.1 و A/C.1/58/L.40/Rev.1.

أما فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1، فقد طالبت الصين دوماً بالخطر الكامل والإزالة التامة للأسلحة النووية، بما فيها بطبيعة الحال الأسلحة النووية من جميع الأنواع. غير أن مفهوم وتعريف الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، على النحو المشار إليه في مشروع القرار، ليسا واضحين. ولهذا، لم يشترك الوفد الصيني في التصويت على مشروع القرار.

أما فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1، فقد صوت وفد الصين لصالحه، لأننا نؤيد اتجاهه الرئيسي وأهدافه ومحتواه فيما يتعلق بتعزيز نزع السلاح النووي والتبكير بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ونرى، في الوقت نفسه، أنه ينبغي أن تتعهد جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية - وذلك أساسي لتحقيق نزع السلاح النووي التام. وينبغي النظر في مسألة الشفافية بشأن الأسلحة النووية في إطار بيئة دولية يسودها السلم والاستقرار والثقة، وينبغي مناقشتها وحلها في إطار عملية مفاوضات نزع السلاح النووي. ويفتقر تعريف الأسلحة النووية غير الاستراتيجية إلى

و ١٩٩٢، فيما يتعلق بالأسلحة النووية غير الاستراتيجية في الدوريتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥.

وعملية تخفيض الترسانات النووية، في جملة الأسلحة النووية غير الاستراتيجية ما فتئت، تجري في روسيا بشكل منتظم ومستمر، وفقا للبرنامج الاتحادي الموجه نحو القضاء على الرؤوس الحربية النووية والتخلص منها.

وتشكل الأسلحة النووية الميدانية، مثل أية أنواع أخرى من الأسلحة النووية، منظومة معقدة، محمية بسبل متعددة من الاستخدام العرضي أو غير المتعمد. وخلال تاريخ روسيا بأسره، لم تحدث أبدا عمليات انهيار في التخزين الموثوق به للأسلحة النووية. وفي الأعوام الأخيرة، اتخذ الاتحاد الروسي تدابير إضافية هامة لضمان إجراء تخزين موثوق به وآمن بقدر كبير للأسلحة النووية ولمعالجتها. وتم القيام بكل ما يمكن لمنع الحصول غير المأذون به على هذه الأسلحة.

وفي الواقع، يشهد كل هذا على استعداد روسيا لتنفيذ الالتزام الذي تعهدت به - في جملة أمور، بموجب المادة ٦ من معاهدة عدم الانتشار - وعلى الرد بشكل كاف على الأخطار والتحديات الجديدة، ويترك أثرا مباشرا على الأسباب التي حثت بالوفد الروسي إلى التصويت ضد مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1. وفي العام الماضي، امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار هذا لأنه كان، في رأينا، غير دقيق بشكل واف ولا يعكس واقعا بصورة كافية الصورة الحقيقية في المجال قيد النظر. وقد أشار هذا إلى إقلال من تقدير التدابير والخطوات التي اتخذت في مجال خفض هذا النوع من الأسلحة النووية وإلى الصعوبات الموضوعية التي

ولقد اقترحت منظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي تدابير لبناء الثقة في الميدان النووي في المجلس المشترك بين منظمة حلف شمال الأطلسي وروسيا، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تعزيز الشفافية في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وتعمل الولايات المتحدة جاهدة، في إطار الفريق الاستشاري الثنائي للأمن الاستراتيجي المشترك بين الولايات المتحدة وروسيا، من أجل تحقيق الشفافية بهدف زيادة الصراحة وإمكانية التنبؤ وتخفيض عدم اليقين. ونرى أن هذه النهج، لا تلك المطلوبة في مشروع القرار A/C.1/58/L.39/Rev.1، ستكون حذ ناجعة في تناول مسألة الأسلحة النووية غير الاستراتيجية.

**السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):** نود أن نشرح، بتفصيل كبير نوعا ما، أسباب تصويت الاتحاد الروسي على مشروع القرارين A/C.1/58/L.39 و A/C.1/58/L.40.

إن الاتحاد الروسي مخلص لالتزاماته في مجال تخفيض الأسلحة النووية والحد منها، وهو يؤكد هذا من جديد بخطوات عملية. وخلال العقود الأخيرة، نتيجة لتنفيذ مجموعة كاملة من المعاهدات، يجري الاتحاد الروسي تخفيضات عميقة لا رجعة فيها في الأسلحة النووية. وقد تم القضاء على صنف كامل من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية - ألا وهي القذائف المتوسطة والقصيرة المدى.

ووفقا للمعاهدة الواردة في مبادرتنا، التي دخلت حيز النفاذ، وهي، بالتحديد، معاهدة موسكو، فإن روسيا ستستمر في إجراء تخفيضات للأسلحة الهجومية الاستراتيجية، إذ أنها خفضت على أساس متبادل مع الولايات المتحدة عدد رؤوسها الحربية النووية الاستراتيجية بنسبة الثلث. وقدمت روسيا معلومات مفصلة عن مسار التنفيذ الناجح للمبادرتين الثنائيتين في عامي ١٩٩١

الكيميائية والبيولوجية والأسلحة التقليدية وغيرها. وهناك أيضا أسئلة أساسية أخرى، بدون الإجابة عليها، يبدو إدراج تلك الصياغة القاطعة والشاملة في مشروع القرار كما هي واردة فيه غير مبرر بالنسبة لنا.

إننا نتفهم رغبة مقدمي مشروع القرار الراهن في تسريع التقدم نحو تخفيض الأسلحة النووية وتحديدتها. بيد أنه من العسير أن نوافق على الطرائق التي تقدم بها الاقتراحات بغية تحقيق هذا الهدف. ويقترح مشروع القرار اعتماد عدد من الالتزامات الجديدة والمحددة التي لم تذكر لا في المبادرتين الثنائيتين لعامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ ولا في توصيات الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠. ونحن لا نريد أن نكون مسؤولين عن التزامات لم يتم التعهد بها بعد، ناهيك عن جداول زمنية وتواريخ محددة يمكن أن يكون اعتماد تلك الالتزامات مرهونا بها. ولا بد أن تفتح القرارات التي نعتمدها الطريق إلى تحقيق نتائج عملية. وللأسف، فإن مشروع القرار، في رأينا، لا يتماشى بشكل كامل مع هذا الهدف.

ونود أيضا أن نوضح أسباب تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/58/L.40، "نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: خطة جديدة". يشارك الاتحاد الروسي في العديد من الآراء والأحكام المحددة الواردة في هذه الوثيقة ويعتبرها هامة. وذلك هو الحال، على سبيل المثال، مع الأحكام التي تحيط علما بالصلة الوثيقة بين الأسلحة الاستراتيجية الهجومية والدفاعية. ففي هذه الأحكام تم الإعراب عن التأييد لمعاهدة عدم الانتشار وتمت الإشارة إلى الشواغل المتعلقة بالحالة المحيطة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وأهمية منع تسليح الفضاء الخارجي.

إننا نرحب بالدعوة إلى البدء بسرعة في مفاوضات من أجل حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع

تؤدي إلى تعقيد إنجاز نتائج جذرية سريعة مثل النتائج التي يرمي مشروع القرار إلى تحقيقها.

وللأسف، فإن مشروع القرار الراهن لا يخفق في أن يأخذ في الحسبان الآراء التي أعربنا عنها في وقت سابق فحسب، بل نشأت أحكام إضافية تستدعي أيضا طرح أسئلة. وكما سبق أن قلنا، فشل مشروع القرار مرة أخرى في أن يأخذ في الحسبان الاختلافات في آراء الدول فيما يتعلق بحقيقة كيف ينبغي لنا، من حيث المبدأ، أن نعالج الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. بل إن تلك الاختلافات تظهر في نصي المبادرتين الرئاسيتين لعام ١٩٩١ وعام ١٩٩٢ للاتحاد السوفياتي وروسيا والولايات المتحدة. فعلى سبيل المثال، توجد أسلحة نووية يمكن أن تصنف أسلحة استراتيجية وغير استراتيجية على حد سواء. وهذه نقطة أساسية حاسمة. ولا يمكن أن يفوتنا أيضا أن نذكر الاختلافات في الأدوار التي تعطىها مختلف الدول للأسلحة النووية غير الاستراتيجية وسياساتها في مجال الأمن الوطني.

وألاحظ في هذا الصدد أن روسيا، فيما يتعلق بجميع أسلحتها النووية، ركزت فقط على أرضها بالذات وعلى أن هذه الأرض واقعة تحت سيطرة موثوق بها. وقد دعا رئيس الاتحاد الروسي الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية أن تحذو حذوها. وأهمية تلك الخطوة بالنسبة لتقليل العديد من المخاطر، بما فيها مخاطر الأمن ومنع الانتشار، أهمية واضحة.

وللأسف، فإن مشروع القرار يتجاوز هذا الموضوع بالصمت. ومن غير الواضح أيضا ما إذا كان في الواقع من الممكن إطلاقا النظر في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية بمعزل عن الخطوات الأخرى في مجال نزع السلاح. وسأشير هنا إلى أن التدابير المتعلقة بالأسلحة النووية الميدانية في المبادرة الرئاسية لعام ١٩٩١ تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة عمل واسعة تغطي الأسلحة الدفاعية الاستراتيجية والأسلحة

تخفيضات في الأسلحة النووية. ولكن، مشروع القرار هذا يتضمن، للأسف، عناصر غير مدرجة في الوثيقتين الختاميتين للمؤتمرين الاستعراضيين لمعاهدة عدم الانتشار في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، كما أنه لا يراعي مراعاة وافية التقدم الذي أحرز في تخفيضات الأسلحة النووية منذ عام ٢٠٠٠.

فرغم أنه يسلم الآن بمعاهدة موسكو، فهو يمضي إلى الإيحاء بأنها لا تشكل بعد أحد التدابير الفعالة لزرع السلاح النووي، وذلك بالرغم من أن المعاهدة المذكورة تلزم الولايات المتحدة وروسيا بخفض ترسانتهما النووية بعدة آلاف من الرؤوس الحربية على مدى العقد القادم. ولدينا شواغل كثيرة أخرى بشأن مشروع القرار المطروح وكنا على استعداد لتناولها مع مقدميه، لو أنهم خاطبونا في ذلك بروح من التقبل.

ولا تزال التزاماتنا إزاء نزع السلاح النووي وعدم الانتشار وطيدة تستمد جذورها من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتحرز عملية الاستعراض الحالية لمعاهدة عدم الانتشار بعض التقدم. وبينما نوجه اهتمامنا إلى اجتماع اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الثالث، هنا في نيويورك في الربيع، نرجو أن يساعد الحوار الجاري فيما بين الدول الأطراف على كفالة أن تؤدي هذه العملية إلى مزيد من تعزيز هذه الدعامة الأساسية من دعائم النظام العالمي لعدم الانتشار ونزع السلاح.

**السيد ريفاس** (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1، المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة"، الذي اقترعنا من فورنا بشأنه، وفيما يتعلق على وجه التحديد بالفقرة الثانية عشرة من الديباجة والفقرتين ٥ و ٧ من المنطوق المتعلقة بالخفض الكامل للأسلحة النووية، تؤكد كولومبيا

الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة النووية المتفجرة ونؤمن بأن معاهدة تيرم في المستقبل بشأن إنتاج المواد الانشطارية ستصبح تدبيراً هاماً بالنسبة لزرع السلاح النووي ومنع الانتشار.

وفي نفس الوقت، فإن مشروع القرار يتضمن أحكاماً نرى أنها غير مناسبة التوقيت وعاجزة عن أن تفضي إلى تحقيق نتائج عملية. ونحن نتكلم هنا بشكل أساسي عن الاستنساخ الانتقائي لأحكام من مشروع القرار هذا من صياغة مشروع قرار آخر، هو "خفض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية" (A/C.1/58/L.39/Rev.1). ومن العسير توضيح الحاجة إلى تكرار نص مشروع قرار في مشروع قرار آخر. فهذا لا يدعم الحجج المؤيدة لأهمية الموضوع، كما أنه قد يؤدي إلى نتائج عكسية. وبالنسبة لهذه المسألة، أتاحت لنا قبل هنيهة فرصة لكي نذكر بالتفصيل بعض شواغلنا وإن روسيا وجدت، في ذلك الصدد، أن من الممكن أن تمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.40/Rev.1.

واسمحوا لي مرة أخرى أن أؤكد لكم أن الاتحاد الروسي يعمل بالفعل وفقاً للالتزامات التي قطعها بالسير على طريق نزع السلاح النووي وتعزيز نظام منع الانتشار النووي. ويؤيد الاتحاد الروسي وسيستمر في تأييد القرارات الواقعية والمتوازنة في هذا المجال.

**السيد بروشر** (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أتكلم بالنيابة عن المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا كي أعلن تصويتنا ضد مشروع القرار A/C.1/58/L.40، "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة".

كنا قد ذكرنا في تعليقلنا للتصويت على مشروع القرار هذا في العام الماضي، أن المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا تظل ملتزمة تماماً بواجباتها بموجب المادة ٦ من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ونؤيد إجراء

وتود اليابان بشدة ألا يتكرر الدمار النووي وأن يستمر بذل الجهود للوصول إلى عالم يسوده السلم والأمان، ويخلو من الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، تتفق اليابان مع مقدمي مشروع القرار المطروح في الهدف المتمثل في القضاء الكامل على الأسلحة النووية. كما نرى أن مشروع القرار المذكور يتضمن كثيرا من العناصر التي نعتقد أنها مفيدة ومرغوب فيها.

ولدى اليابان في الوقت ذاته اعتقاد راسخ بأن الخطوات المتخذة بغرض نزع السلاح النووي ينبغي أن تكون واقعية وتدرجية. ويتحتم في هذا السياق أن تؤخذ بعين الاعتبار مختلف المصالح والشواغل الموجودة لدى مجموعة واسعة من البلدان في المجتمع الدولي. وترى اليابان علاوة على ذلك أن ثمة عناصر في مشروع القرار، من قبيل الأوصاف المتعلقة بالاختلاف بين القذائف، لا تلقى لديها اقتناعا كاملا.

ونظرا لأن هذه المسائل تستلزم مزيدا من الدراسات المتمعنة فقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار المذكور.

**السيد أكرم (باكستان)** (تكلم بالانكليزية): أتكلم تعليلا لتصويتنا على مشروع القرار A/C.1/58/L.40. وقد أدلينا بصوتنا معارضين لمشروع القرار المذكور، وفعلنا ذلك في شيء من الوجمل، ذلك أن نص مشروع القرار هذا يشمل عددا من المفاهيم على جانب كبير من الأهمية والقيمة.

وعنوان مشروع القرار المطروح في حد ذاته عنوان مناسب جدا. فهو يدعو لإقامة عالم بلا أسلحة نووية، وهذا هدف نؤيده تأييدا كاملا، شأننا في ذلك شأن بقية المجتمع الدولي. كذلك توجد في الجزأين الخاصين بدياجة مشروع القرار المطروح ومنطوقه أفكار بالغة الأهمية، منها على سبيل المثال الاعتقاد بأن الاحتفاظ بالأسلحة النووية يحمل في ثناياه

مجددا ما سبق قوله في تعلييل تصويتها بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.52.

فوفقا للقانون الدولي ولدستور كولومبيا السياسي، لا يمكن أن تدخل الالتزامات المتعاقد عليها في هذه المعاهدات التي وقعت عليها بلداننا حيز النفاذ إلا من وقت التصديق عليها. وقد عرضت كولومبيا هذه الحجج على نحو علني ومتسم بالشفافية لمدة ثلاث سنوات أمام الأمانة التقنية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فضلا عن اللجنة التحضيرية لاستعراض المعاهدة وأجهزتها الفرعية.

وخلال المؤتمر الأخير المعني بتدابير تيسير دخول المعاهدة حيز النفاذ المعقود في فيينا في أيلول/سبتمبر الماضي، أكدت كولومبيا من جديد التزامها بالمعاهدة وعزمها على التغلب على العوائق الدستورية فيها لكي تقدم بعض الإسهامات في اللجنة التحضيرية قبل التصديق على المعاهدة. ونعرب عن امتناننا للاهتمام الذي أبدته مختلف الدول المشاركة بإيجاد حل لهذه العوائق. فحلها من شأنه أن يسمح لنا بالتصديق على المعاهدة في أقرب وقت ممكن، وهو ما نود أن نفعله.

أما فيما يتعلق باعترامنا العملي، فقد اقترحت الدول المشاركة أن نواصل مناقشاتنا في سياق اللجنة التحضيرية للمعاهدة وأجهزتها الفرعية. ونرجو أن تؤدي هذه المناقشات، فضلا عن الأمانة التقنية المؤقتة، إلى حل سريع للمشكلة التي تعانها كولومبيا في التمكن في التصديق على المعاهدة.

**السيد أوغاوا (اليابان)** (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن امتناع اليابان عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.40، المعنون "نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: خطة جديدة".

لا تعترف بالعوامل التي دفعت باكستان إلى الحصول على الأسلحة النووية. فهي تشير بشكل عام إلى بلدين أو ثلاثة، وفي رأينا أن هذا غير صحيح على الإطلاق. فنحن لم نكن البادئين بالحصول على أسلحة نووية. وطوال ٢٠ عاما، دعونا إلى إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا. وطالبنا بعدد من الإجراءات كان من شأنها أن تضمن خلو منطقتنا من الأسلحة النووية. إلا أن ذلك لم يحدث. واللجنة تعرف الظروف التي أجبرت فيها باكستان، بالمعنى الحرفي للكلمة، على حيازة قدرة نووية علنية للدفاع عن الذات وتحقيق توازن استراتيجي. وهذه الفقرات الثلاث لا تأخذ هذه الحقيقة، المعروفة للكافة، بعين الاعتبار.

لهذه الأسباب، ورغم ما أشرت إليه من ارتباطنا الشديد بعدد من المفاهيم الواردة في مشروع القرار هذا، اضطرت باكستان آسفة إلى التصويت ضده.

**السيد شو (أستراليا)** (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لتعليل التصويت على مشروع القرارين، "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: خطة جديدة" (A/C.1/58/L.40) و "تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية" (A/C.1/58/L.39).

إن انتشار الأسلحة النووية يبقى واحدا من أخطر التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن العالميان. ولذا، فإن أستراليا، بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، تلتزم التزاما قويا بالجهود الرامية إلى الحد من انتشار هذه الأسلحة وتعزيز تحقيق هدف نزع السلاح النووي. وفي إطار العمل من أجل تحقيق نزع السلاح النووي، تؤيد أستراليا الاقتراحات العملية الواقعية القادرة على كسب تأييد واسع، بما في ذلك، وبالأخص، تأييد الدول الحائزة للأسلحة النووية. ونرى أنه من خلال هذا النمط من النهج الجامعة، يمكن إحراز المزيد من التقدم في تخليص العالم من كل أنواع

خطر الانتشار وإمكانية وقوع هذه الأسلحة في أيدي الإرهابيين والجهات الفاعلة غير الحكومية. ونحن نؤيد هذا الرأي تأييدا كاملا. وكانت هذه هي تماما النقطة التي أردنا بيانها في تعليبنا للتصويت على مشروع القرار المتعلق بالإرهاب وأسلحة الدمار الشامل، وهي أننا نريد أن نكفل عدم اقتناء الجهات غير الحكومية لهذه الأسلحة. وخير ضمان لذلك هو القضاء عليها جميعا، أي نزع السلاح التام والكامل. وأكرر أن هذا هو المفهوم القائل بأن عدم الانتشار ونزع السلاح النووي يعزز كل منهما الآخر، وفي إطار هذا المفهوم الشديد الأهمية الذي تؤيده باكستان كل التأييد لا غنى عن إحراز تقدم في خفض الأسلحة النووية من أجل تعزيز عدم الانتشار.

كذلك أعجبنا كثيرا بالإعلان الوارد في مشروع القرار المطروح ومؤداه أن المجتمع الدولي في مجموعه، وأشدد على عبارة "في مجموعه"، له أهمية محورية في صون السلام والاستقرار الدوليين وتعزيزهما، على ما أرى، في عصرنا هذا. وهذا مفهوم بالغ الأهمية. فصون السلام والاستقرار الدوليين مسؤولية عالمية، وليست مقتصرة على مجموعة محدودة من البلدان، بل هي مسؤولية دولية لا تخفف منها وكاملة. فهذا إذن مفهوم أرى أنه يلزم تأييده بشكل كامل ومطلق.

غير أننا بالرغم من هذه الأفكار المفيدة للغاية التي يتضمنها مشروع القرار المطروح، مضطرون إلى التصويت معارضين له، وذلك لأسباب لا بد وأن الجميع على إلمام بها، وهي تتجلى في الفقرة الثامنة عشر من الديباجة، والفقرات ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ من المنطوق. ويتمثل اعتراضنا الآن بطبيعة الحال في وجود واقع معين في منطقتنا من العالم أصبحت باكستان فيه حائزة للأسلحة النووية. لدينا قدرة نووية. وهذا الجانب من القرار تحديدا، وهذه الفقرات الثلاث أو الأربع لا تعترف بذلك الواقع. والأسوأ من ذلك، إنها

أن جهود اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا والتابعة للأمم المتحدة قد أحرزت تقدماً لا بأس به في تعديل النص. وهذا يتعلق بالتدريب العسكري على حفظ السلام الذي نُظّم في فرانسفيل، غابون، في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣، تحت اسم "بيونغو ٢٠٠٣"، وانهقاد الاجتماع الوزاري العشرين للجنة مؤخرًا في مالابو، غينيا الاستوائية، في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

وهذه الأحداث الهامة، المشار إليها في الفقرة ٤ من المنطوق، ستساعد اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا في عملها، وهو ما ينبغي الاعتراف به وتأييده.

وفضلاً عن ذلك، أود أن أسترعي انتباه اللجنة أيضاً إلى الخطأ في تهجئة كلمة "بيونغو" (بالانكليزية) التي ينبغي أن تُكتب وتنطق "بيونغو". وتوجد تهجئة خاطئة في الفرع (د) من الفقرة ٤ من المنطوق.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): ستراعي التهجئة الصحيحة المشار إليها للتو على النحو الواجب.

هل تود وفود أخرى أن تدلي ببيانات عامة قبل أن نشرع في عملية البت؟

إن لم يكن الأمر كذلك، أعطي الكلمة الآن للوفود التي تود تعليل التصويت أو الموقف قبل عملية البت.

**السيد فارما** (الهند) (تكلم بالانكليزية): طلب وفد الهند الكلمة لتعليل تصويته قبل التصويت على مشروع القرار المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي" (A/C.1/58/L.18/Rev.1).

مشروع القرار هذا أدرج فيه بعض التنقيحات. وقمنا خلال المشاورات غير الرسمية بالإعراب عن العديد من

الأسلحة النووية. وعليه، بينما يوجد العديد من العناصر التي يمكن لأستراليا أن تؤيدها في مشروع القرارين الجديدين، إلا أن لدينا تحفظات هامة بشأن عناصر أخرى.

ونشعر بالقلق أيضاً لأن مشروع القرار بشأن تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، الوثيقة A/C.1/58/L.39، لا يعترف بالتقدم الجوهرى الذي أحرز خلال العقد الماضي في تخفيض هذه الأنواع من الأسلحة ولا بالجهود الجارية. ولهذا الأسباب، اضطرت أستراليا، مع الأسف، إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرارين.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): بذلك انتهينا من قائمة المتكلمين تعليلاً للتصويت بعد التصويت. هل يوجد أي متكلمين آخرين؟ لا أرى أحداً يطلب الكلمة.

بهذا نكون قد انتهينا من النظر في المجموعة الأولى، "الأسلحة النووية"، لا بالنسبة لجلسة هذا اليوم فحسب، وإنما لهذه الدورة ككل. وكنا قد انتهينا من نظرنا في المجموعتين الثانية والثالثة وكذلك المجموعة الخامسة.

ننتقل الآن إلى المشروعين المعروضين علينا في إطار المجموعة السادسة، "تدابير بناء الثقة، بما في ذلك الشفافية في التسلح"، السواردين في الوثيقتين A/C.1/58/L.18 و A/C.1/58/L.54.

وقبل أن نشرع في عملية البت، أعطي الكلمة للوفود التي تود أن تدلي ببيانات عامة، عدا عن تعليل التصويت أو تقديم مشاريع قرارات معدلة.

لدي متكلم واحد في قائمتي، هو ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى.

**السيد بوكري - كونو** (جمهورية أفريقيا الوسطى) (تكلم بالفرنسية): حيث أنه يتعين على الجمعية أن تبت في مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1، من المفيد أن نشير إلى

اقتباسات انتقائية من الميثاق مع مفاهيم وأفكار ليس لها مكان في وثيقة أي قائمة على توافق الآراء من شأنها أن تجمع بيننا كلنا في اللجنة الأولى. ويقدم في الفقرة ٧ من المنطوق نظام مصطنع تماما لمناطق التوتر لإسناد دور إلى الأمين العام غير الدور المحدد له في الميثاق أو بالممارسة المتبعة. وعلاوة على ذلك، فإن إشراك جهات ليست أطرافا في النزاع يمكن أن يكون طريقة للهدم، بدلا من البناء، أو بناء الثقة في حالات معينة. والفقرة ٧ من شأنها إحداث سابقة سيئة في مداولاتنا، وزيادة المسائل الخلافية سوءا وإبطال خيار تدبير بناء الثقة الذي يجري تنفيذه عمليا.

ومشروع القرار، بتحديد موصفات التوازن العسكري بين الدول في مناطق التوتر، يفرض مطالب غير واقعية على دول متنوعة ذات أحجام ومتطلبات أمنية مختلفة. والمقصود من هذا التوازن تبرير السعي إلى إبقاء مفهوم التكافؤ العقيم المستمد من الحرب الباردة. وفي الواقع إن الانعدام التام لأي إشارة إلى التهديدات التي يشكّلها الإرهاب الدولي أو حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل يمثل نموذجا لنهج المفارقة التاريخية الذي يتبعه مشروع القرار.

إن مشروع القرار غير مقبول لدى الهند من حيث أهدافه ومضمونه على السواء. وعليه فإننا سنصوت معارضين لمشروع القرار لنعرب عن رفضنا لمنطقه والنتيجة المقصودة منه، واستخدام مضمونه، جزئيا أو كليا، فيما يتعلق بالمجالات الأخرى المثيرة للاهتمام في اللجنة الأولى.

**السيدة مارتينيك (الأرجنتينية)** (تكلمت بالإسبانية):  
طلب وفدي الكلمة ليعلل امتناعه عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1 المتعلق بتدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. إننا نرى أن مشروع القرار يتضمن عناصر قيمة نعتقد أنها مثيرة للاهتمام

شواغلنا بشأن مشروع القرار L.18 وكذلك L.18/Rev.1. ورغم أن مقدمي مشروع القرار قد أخذوا بعين الاعتبار تلك الطائفة من المقترحات التي قدمتها الوفود، بما فيها وفدنا، فإن الهدف الرئيسي من وراء مشروع القرار هذا ما زال كما هو لم يتغير. ويتضمن ذلك استخدام تدابير بناء الثقة باعتبارها أداة لإدخال أفكار مبهمة عن التوتر والتوازن العسكري، والزج بالأمين العام في دور مبهم في ظل دوافع مشكوك فيها. ومن المؤسف حقا أن الموضوع الهام للغاية الخاص بتدابير بناء الثقة، الذي يحظى بدعم واسع النطاق، بما في ذلك الهند، قد عرض على اللجنة الخامسة في ظل ظروف مبهمة تكتنف مشروع القرار هذا.

هناك تشويه للاستخدام المقبول لتدابير بناء الثقة بالشكل المتفق عليه في وثائق حظيت بتوافق الآراء صادرة عن هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة. وفي واقع الأمر، إن مشروع القرار هذا لا يأتي على ذكر الإسهامات القيمة التي حققتها تلك الهيئة. إنه يكشف عن الافتقار إلى فهم كل العمل المنهجي وإخلاص الممارسين الحقيقيين لتدابير بناء الثقة الذين خلفوا أمرا على أرض الواقع.

إن تدابير بناء الثقة بحاجة إلى حوار وتطبيق مستمرين حتى تكون مفيدة ومثمرة. إنها عملية تدريجية لتهيئة مناخ إيجابي في ظل ظروف صعبة. والدخول في تدابير بناء الثقة يفترض مسبقا نية الأطراف المعنية من أجل زيادة حيز السلم، وهو أمر لا يمكن أن نتصوره حينما يكون الحوار بشأن هذه التدابير مجرد ستار يُخفي النية لتغيير الوضع الراهن. وبالمثل، فإن تدابير بناء الثقة لا يمكن أن تستخدم ذريعة لإشراك طائفة عريضة من غير الأطراف في نزاع ما في هذه العملية.

إن مشروع القرار يعاني من هذه العوائق ويجعل من تدابير بناء الثقة أضحوكة. ويحاول مشروع القرار أن يدمج

القائمة بشأن تدابير بناء الثقة وتلاقي الآراء الواسع بشأن أفضل الطرق لاستخدامها، كما انعكس ذلك مؤخرا جدا في عمل هيئة نزع السلاح بشأن هذا الموضوع. والأمر الأهم أن مشروع القرار يبدو مناقضا لروح التوافق المتبادل والطوعي الذي يعطي تدابير بناء الثقة قوتها.

اسمحوا لي أن أكون واضحا تماما: يرى وفدي أنه ينبغي ألا يفهم تصويتنا على مشروع القرار هذا فهما خاطئا بأنه يدل على الانحياز إلى أحد الطرفين فيما يتعلق بالتزاعات العديدة القائمة بين الهند وباكستان. إن تصويتنا معارضين يمثل رفضنا لنهج يشوه أحد المبادئ، أي، تدابير بناء الثقة التي نعرها جميعا.

ولعل العديد من المندوبين يتذكرون أن هذا النهج هو بالضبط الذي ساعد على فشل هيئة نزع السلاح في إعداد وثيقة بشأن التدابير التقليدية لبناء الثقة بعد ثلاث سنوات مما كان يبدو حتى ذلك الوقت جهدا مثمرا.

وقد أعرب وفدي، خلال هذه الدورة للجنة الأولى، عن قلقنا البالغ من أن تصبح مؤسسات نزع السلاح غير ذات صلة بالموضوع دوما وأبدا إذا لم نجد وسائل لتركييز جهودنا لمواجهة التحديات الأمنية الملحة الماثلة أمامنا. وإذا اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا سنكون قد صوتنا لثقل على أنفسنا مرة أخرى بقرار دائم هدفه الأساسي الزج بموضوع ثنائي في هذه الهيئة. ونحن نحث الوفود على النظر فيما إذا كان هذا يمثل أفضل استخدام لوقتنا وطاقتنا في هذه اللجنة، ونحثها على الانضمام إلينا في معارضة مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يرغب وفد آخر في التكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، ستشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1.

أجري تصويت مسجل.

في سياق المناقشة العامة للجمعية العامة بشأن منع نشوب الصراعات المسلحة. والأرجنتين، كما يعلم الجميع، بناء على تجربتها الخاصة، داعية متحمسة إلى تدابير بناء الثقة. ومن دواعي الأسف أن مشروع القرار قيد النظر لا يعكس تماما توافق الآراء المتعلق بهذه التدابير، والذي تم التوصل إليه في هيئة نزع السلاح في الماضي وانعكس في الوثيقة A/51/182/Rev.1.

وعلاوة على ذلك، إن مشروع القرار لا ينصف هيئة نزع السلاح فيما اضطلعت به من عمل بشأن هذه المسألة خلال آخر ثلاث دورات لها. ويجدر التذكير بأن الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء وافقت على أن تلك التدابير يمكن أن تسهم إسهاما إيجابيا في إحلال السلم والأمن الدوليين وفي منع نشوب الصراعات المسلحة. ولهذا فإننا مضطرون للأسف إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار.

السيد مغييس (الولايات المتحدة الأمريكية): (تكلم بالانكليزية): إن وفدي مضطر، مع الأسف، إلى التصويت معارضا لمشروع القرار الذي يتناول تدابير بناء الثقة. وأشير إلى مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1، المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي".

إن الولايات المتحدة تعطي قيمة خاصة للدور الذي يمكن أن تؤديه تدابير بناء الثقة في هئية مناخ من الثقة والتعاون والأمل المتجدد بين دول ظلت مرتابة بعضها في بعض لعهد طويل. وكان يسعدنا أن نؤيد مشروع قرار مصاغ بعناية تامة فيما يتعلق بالموضوع في هذه اللجنة. ومن دواعي الأسف أن المشروع المعروض علينا، رغم تنقيحه، لا يزال معيبا بصورة شديدة. فهو يقحم مبادئ ليست ذات علاقة تذكر بتدابير بناء الثقة ونحن لا نوافق عليها. ولا يأخذ النص في الحسبان المجموعة الكبيرة من المبادئ

المؤيدون:

العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، بنن، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، كولومبيا، كوستاريكا، إثيوبيا، فيجي، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، مدغشقر، نيبال، نيوزيلندا، نيجيريا، بابوا غينيا الجديدة، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، جنوب أفريقيا، سوازيلند، تركيا، أوروغواي، فانواتو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1 بأغلبية ٦٨ صوتاً مقابل ٤٧ صوتاً، مع امتناع ٣٤ عضواً عن التصويت.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في

اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد ستار** (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.54/Rev.1، المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا"، وذلك في إطار البند ٧٤ من جدول الأعمال، "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة".

عرض ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى مشروع القرار في الجلسة الثالثة عشرة، بتاريخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وتورد قائمة بالمقدمين في الوثيقة A/C.1/58/L.54/Rev.1.

الجزائر، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني، دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، الصين، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، غابون، غانا، غرينادا، غيانا، هايتي، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، مالي، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، فتزويلا، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موريشيوس، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سان مارينو، صربيا والجزيل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المملكة المتحدة لبريطانيا

كما أنه يطلب من الأمين العام أن يدعم تأسيس شبكة من البرلمانيين بهدف إنشاء برلمان دون إقليمي في وسط أفريقيا. ويطلب من الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين الاستمرار في تقديم مساعدات أكبر لبلدان وسط أفريقيا من أجل التصدي لمشكلات اللاجئين والمشردين في أراضيها.

ويطلب مشروع القرار من الأمين العام الاستمرار في تقديم المساعدة للدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة لضمان قدرتها على مواصلة جهودها. ويطلب أيضا من الأمين العام تقديم تقرير عن تنفيذ القرار إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

وأنشطة اللجنة الاستشارية الدائمة، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بتنفيذ وتشغيل آلية الإنذار المبكر ومجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا المشار إليها في الفقرات ٦ و ٧ و ٩، وتلك المتعلقة بتأسيس شبكة البرلمانيين، المشار إليها في الفقرة ١٠ من مشروع القرار، يُتوقع أن تمولها التبرعات الطوعية للصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

والاعتماد المالي لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالطلب الوارد في الفقرة ٨ من مشروع القرار المتصل بالمساعدة من أجل التشغيل السليم للمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا قد أدخل في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تحت الباب ٢٤، حقوق الإنسان.

والاعتماد المالي لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالطلب الوارد في الفقرة ١١ من مشروع القرار المتصل بزيادة المساعدة لبلدان وسط أفريقيا من أجل التغلب على مشكلات اللاجئين والمشردين في أراضيها سيتوقف على

وفيما يتعلق بمشروع القرار، أود أن أسجل البيان التالي بشأن الآثار المالية. وفقا لأحكام الفقرات من ٦ إلى ١١ و ١٥ و ١٦ من منطوق مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1، ترحب الجمعية العامة بإنشاء آلية للعمل على إحلال السلام والأمن في وسط أفريقيا وصورهما وتعزيزهما، تُعرف باسم مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، وهي آلية أنشأها مؤتمر رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، الذي عُقد في ياوندي في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٩. وتطلب الجمعية من الأمين العام تقديم دعمه الكامل من أجل التحقيق الفعال لتلك الآلية الهامة.

ويؤكد مشروع القرار الحاجة إلى جعل آلية الإنذار المبكر في وسط أفريقيا جاهزة للعمل حتى تكون، من ناحية، أداة لتحليل ومراقبة الحالة السياسية في الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة بغية منع اندلاع صراعات مسلحة في المستقبل، ولتكون من ناحية أخرى هيئة تقنية تنفذ الدول الأعضاء من خلالها برنامج عمل اللجنة، الذي اعتمد في اجتماعها التنظيمي المنعقد في ياوندي عام ١٩٩٢. ويطلب من الأمين العام مدها بالمساعدة اللازمة حتى تعمل بشكل سليم.

ويطلب المشروع من الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الاستمرار في تقديم مساعدتهما الكاملة حتى يعمل المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا بشكل سليم. ويطلب من الأمين العام، عملا بقرار مجلس الأمن ١١٩٧ (١٩٩٨)، تقديم الدعم اللازم للدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة لإنشاء مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا وآلية الإنذار المبكر وتشغيلهما بشكل سلس.

يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة وضع تدابير لبناء الثقة والأمن باعتبارها أداة للتغلب على عدم الثقة وسوء التفاهم وسوء التقدير، خاصة في حالات ومناطق التوتر. ولقد استفادت البلدان الأوروبية كثيرا من تدابير بناء الثقة ومن تدابير بناء الثقة والأمن التي أُدخلت في أوروبا، ولا سيما من خلال عملية لجنة الأمن والتعاون في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ولذلك يؤيد الاتحاد الأوروبي مبدأ إدخال مفاهيم مماثلة في مناطق أخرى من العالم، وخاصة في مناطق التوتر، ومبدأ تكييفها مع الحالات المحلية أو الإقليمية المعنية.

ومن ثم يمكن للاتحاد الأوروبي أن يقبل بعض عناصر مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1 بشأن تدابير بناء الثقة في الإطار الإقليمي ودون الإقليمي، ولكنه لا يستطيع أن يتجاهل نتيجة النقاش الذي أُجري بشأن هذا الموضوع نفسه في هيئة نزع السلاح قبل بضعة أشهر فقط.

علاوة على ذلك، من وجهة نظرنا، تبدو بعض أحكام مشروع القرار وكأنها تعكس وجهات نظر وطنية بشأن منطقة توتر معينة ولا تتسق مع النهج الشامل والمتوازن. ومفهوم التوازن العسكري بين الدول في مناطق التوتر، الذي ليس في حد ذاته تدييرا لبناء الثقة، وطلب إشراك الأمين العام في العمل مع دول المناطق المعنية، يكتسبان مدلولاً خاصاً إذا طُبِّقا على نطاق مناطق جغرافية معينة. إن بعض أعضاء الاتحاد الأوروبي استرعوا انتباه المقدمين إلى وجوه القلق هذه، ولكن لم تراعى على نحو واف بالغرض.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن نص مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1 ليس متوازناً ولذلك فإنه صوت تصويتاً سلبياً. وذلك التصويت لا يتضمن على أي نحو من الأنحاء اتخاذ موقف سياسي حيال أية مسألة إقليمية خاصة.

توفر تبرعات طوعية لمكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

وتنفيذ الطلبات الواردة في الفقرتين ١٥ و ١٦ المتعلقة بتقديم المساعدة للدول الأعضاء في اللجنة وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة سيتم في حدود الموارد المنصوص عليها تحت الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ومن ثم، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1، لن تنشأ طلبات إضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1 عن رغبتهم في أن يُعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ما لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم لتعليل التصويت أو الموقف بشأن مشاريع القرارات المعتمدة للتو.

**السيد تريززا** (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.54/Rev.1، المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا". وتؤيد تعليل التصويت هذا البلدان المنضمة إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وقبرص، وسلوفينيا، ولافتيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا؛ ويؤيد كذلك تعليل التصويت هذا البلدان المنتسبان بلغاريا، ورومانيا وبلدان الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة الأعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية أيسلندا، وليختنشتاين، والنرويج.

**السيد أوبيدييا (نيجيريا)** (تكلم بالانكليزية): لقد طلبت الكلمة لتعليق تصويت نيجيريا على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.18/Rev.1 المعنونة "تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي".

تولي نيجيريا أهمية كبيرة لتدابير بناء الثقة في صون السلام والأمن الدوليين. بيد أن صميم الفقرة ٥ من مشروع القرار فيما يتعلق بصون التوازن العسكري بين الدول في مناطق التوتر والصراع في حيازة منظومات الأسلحة التقليدية والاستراتيجية واستحداثها ونشرها ليس من الممكن بالنسبة إلى وفد بلدي تحقيقه. ولا تعتقد نيجيريا أن هذا التدبير سيعزز بناء الثقة فيما بين الدول.

ولهذا السبب امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار.

**السيد شامير دينوف (كازاخستان)** (تكلم بالانكليزية): أخذت الكلمة لتعليق موقف بلدي إزاء مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1 المعنون "تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي".

أولاً، أود أن أشكر وفد باكستان على عرضه مشروع القرار بشأن هذه المسألة الهامة وعلى المرونة التي أبدتها خلال المشاورات حول المشروع الأولي.

قبل ما ينيف عن عشر سنوات تقدمت كازاخستان بالمبادرة بشأن إيجاد بنية أمنية شاملة في آسيا، مؤتمر العمل المشترك وتدابير بناء الثقة في آسيا. وعقد أول مؤتمر قمة للمؤتمر في كازاخستان في حزيران/يونيه من السنة الماضية. واليوم فإن البلدان المشاركة في العملية تواصل العمل بشأن التنفيذ العملي للوثائق التي اعتمدت في مؤتمر قمة آلماتي: إجراء آلماتي وإعلان مؤتمر العمل المشترك وتدابير بناء الثقة في آسيا بشأن إزالة الإرهاب وتعزيز الحوار فيما بين الحضارات.

**السيد دوارتي (البرازيل)** (تكلم بالانكليزية): صوتت البرازيل مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/58/L.18 فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي. نحن نؤيد الفحوى العامة لمشروع القرار لأننا نعتبر أن تدابير بناء الثقة أداة قوية لإيجاد الثقة فيما بين البلدان في جميع المناطق. ولتنفيذها أثر إيجابي في توطيد أركان بيئة تتسم بقدر أكبر من التعاون، مما هو ضروري للتطوير التام للإمكان الوطني والإقليمي. إن تدابير بناء الثقة ينبغي ألا يفرضها أو يرصدها سوى البلدان التي تتخبط طوعاً في العملية.

وذلك تؤكدته التجارب البرازيلية الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف في هذا المجال، وفي نصف العالم الذي نعيش فيه سجلت البرازيل على نحو متسق أكبر عدد من تدابير بناء الثقة في الآلية الملائمة ضمن منظمة الدول الأمريكية.

وأيد وفد بلدي المشروع على الرغم من أننا لسنا مرتاحين بالنسبة إلى عبارات في الصياغة مدرجة في النص، على الرغم من أننا نقر بالجهد الذي بذله الوفد الباكستاني لمراعاة بعض وجوه القلق التي أثارها بضعة وفود، بما في ذلك وفدنا. ولا نزال نرى أن النص قد يكون قد صقل من أجل التوصل إلى توافق في الآراء استحقته المبادرة.

ونأمل في أن نستطيع أن نقوم بمزيد من العمل مع الوفد الباكستاني للتوصل إلى توافق في الآراء على هذه المبادرة الهامة. ومما يبعث على شعورنا القوي بالإحباط أن توافق الآراء في دورة هيئة نزع السلاح هذه السنة فاتنا على نحو لا يمكن تفسيره في اللحظة الأخيرة من العملية التي دامت ثلاث سنوات والتي شرعنا فيها في الهيئة لمعالجة تدابير بناء الثقة.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الهند في نقطة نظام.

**السيد فارما** (الهند) (تكلم بالانكليزية): طبعاً لا أود أن أعارض طريق بيان يليه سفير باكستان، ولكن أود أن أطلب إيضاحاً منك، سيدي، بوصف ذلك نقطة نظام فيما يتعلق بالغرض الذي من أجله خصص هذا الجزء الخاص.

لقد أعطينا الوفود وقتاً لتبيان مواقفها وهنا نجد سفير باكستان يشير إلى مشروع القرار الذي تبناه والذي اعتمد قبل هنيهة. له مركز متبني مشروع القرار. هل حكمك، سيدي، أن له الحق في الإشارات المباشرة إلى مشروع القرار الذي اعتمد؟

إذا كان الأمر كذلك، تكون هذه هي الفرصة الأولى التي يجري فيها في هذه الدورة للجنة الأولى استعمال جزء وتخصيص الوقت لتدلي الوفود ببيانات خلاله. ونرى أن ذلك تغيير لفهمنا لكيفية استعمال ذلك الجزء والوقت المخصص. بيد أننا، سيدي، سنتقيد بقرارك.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): في الواقع، إن الإجراء الذي نتبعه هو أن نتكلم أولاً الوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة غير تعليقات التصويت أو في عرض مشاريع قرارات منقحة. وقد أعطيت الكلمة في مناسبات سابقة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة فيما بعد عندما تقتضي الضرورة ذلك.

وكما يعلم الأعضاء جيداً، فإنه يفترض ألا يدلي مقدمو مشاريع القرارات بتعليقات للتصويت قبل التصويت أو بعده، لكن يجوز لهم الإدلاء ببيانات عامة. وقد طلب ممثل باكستان الكلمة بغية الإدلاء ببيان عام، وهو مطلب منحه للوفد الباكستاني. وآمل أن يمضي ممثل باكستان، حينما يواصل كلامه الآن، وفقاً لمفهوم الإدلاء ببيان عام.

إن تدابير بناء الثقة جانب هام من جوانب الاستقرار العالمي. وفي الوقت نفسه نعتقد بقوة أن عمليات تدابير بناء الثقة لا يمكن أن تكون ناجحة إلا بتوافق الآراء التام فيما بين الدول الأعضاء، وهو التوافق الذي، لسوء الحظ، لم يتم اليوم التوصل إليه.

ولهذا السبب امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.18/Rev.1. ويعرب وفد بلدي عن استعداده لمواصلة العمل مع وفود أخرى من أجل التوصل إلى اتفاق شامل على هذه المسألة الهامة.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل باكستان للإدلاء ببيان عام.

**السيد أكرم** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): بشيء من الأسف طلبت الكلمة. طلبت الكلمة للرد على نحو خاص على بيانين استمتعت إليهما عصر اليوم ويجب علي أن أعرب عن رفض قوي لهما. يتعلق البيانان بمشروع القرار الذي اعتمد قبل هنيهة بشأن تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي.

اتخذت باكستان تلك المبادرة ولديها أفضل النوايا للنهوض بعملية للسلام والأمن في جنوب آسيا والرغبة في ذلك. إن مضامين مشروع القرار بخلاف ما قاله هنا بعض من زملائي، تتفق تماماً مع القرارات والمواقف التي اتخذتها الجمعية العامة ومنظمات دولية أخرى في مراحل مختلفة.

دعوني أسأل زملائي أن يلقوا نظرة على نص مشروع القرار بدلاً من مقدم مشروع القرار. يدعو مشروع القرار إلى تسوية النزاعات بالوسائل السلمية. ويذكر بقرارات مجلس الأمن. ويؤكد على أهمية تدابير بناء الثقة. ويطلب أن تخصص الموارد المفرج عنها عن طريق نزع السلاح للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويقر بالحاجة إلى -

مواردنا ولكي نكرسها للتنمية؟ هل ذلك مفهوم عقيم للتكافؤ؟

هل اطلع أصدقاؤنا الذين صوتوا مع الهند ضد مشروع القرار هذا على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا؟ ألا تتكلم المعاهدة عن التوازن العسكري؟ ألا تتكلم عن التكافؤ؟ ألم تتفاوض على مستويات من الأسلحة لكلا الجانبين؟ ذلك مفهوم للتوازن العسكري والتكافؤ العسكري سعينا إلى إبرازه في مشروع القرار الذي قدمه وفدي.

وقد تكلم صديقي من الوفد الهندي في وقت سابق عن مناطق التوتر المصطنع. اسمحوا لي أن أقول إن جنوب آسيا ليست منطقة توتر مصطنع. إنها منطقة توتر حقيقي، وهي منطقة يقوم فيها جيش الاحتلال الهندي الذي قوامه ٧٠ ٠٠٠ جندي بقمع حقوق شعب جامو وكشمير بشكل وحشي، مما أدى إلى مقتل ٨٠ ٠٠٠ شخص من هذا الشعب خلال الأعوام الـ ١٠ الأخيرة. وهي منطقة نشرت فيها الهند جيوشها على حدود باكستان العام الماضي في ما وصفته بأنه تدريب على الدبلوماسية القسرية. ويسرنا أنهم اعترفوا بالفشل. إنها منطقة تُقتنى فيها الأسلحة بمعدل ١٠ - ١٥ بليون دولار كل عام وتواصل التهديدات باستخدام القوة.

وهي بالتأكيد منطقة تقتضي بناء السلام وبناء الثقة. وذلك هو غرض المبادرة الباكستانية - ألا وهو تعزيز السلام في مناطق التوترات تلك. ونحن محتارون حيال هذا التصويت السلبي من بعض أصدقائنا الذين تكلموا أنفسهم عن مناطق التوتر وبناء الثقة. ولكن ربما يشكل هذان مفهومين نظريين بالنسبة لهم. وعندما يطبق هذان المفهومان على مناطق محددة، مثل جنوب آسيا، أو على مناطق أخرى للتوتر، فإنهم يدلون بصوت سلبي.

أعطي الكلمة لممثل باكستان.

**السيد أكرم** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): لقد تعودنا على السيطرة الهندية، وتعودنا على الاستئساد الهندي، ولكننا لم نتعود أن تكلم الهند أفواهنا في الأمم المتحدة ولن تكلم أفواهنا لا من الهند ولا من أي أحد آخر. لن تكلم أفواهنا وسأدلي ببيان عام حسبما أراه مناسبا، لأنه بياني، وهو بيان وفدي، وهو بيان عام كما أنني سأعرب عن الآراء التي أرغب في الإعراب عنها.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أسأل ممثل باكستان عما إذا كان سيدلي ببيان عام أم أنه سيمارس حق الرد؟

**السيد أكرم** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): سيوضح بياني موقف باكستان وإذا أردت أن أرد على بعض الملاحظات التي طرحت في هذه اللجنة، أعتقد أن لدي حقا في أن أفعل ذلك، أليس كذلك؟

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): نعم، يمكن ممارسة حق الرد بعد اتخاذ إجراء.

**السيد أكرم** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أدلي ببيان عام عن موقعي.

حينما يوجه انتقاد إلى مشروع قرار مقدم، أعتقد أن من الواضح جدا أنه ينبغي للمرء أن يتفهم الدوافع لذلك الانتقاد. لقد أبلغنا أن هناك مفهوما نظريا لتدابير بناء الثقة، وهو ما ليس مبينا في مشروع قرارنا. وكان هناك كلام عن مفهوم عقيم للتكافؤ. وعندما تذهب الهند لشراء السلاح، ألا تتكلم عن السعي من أجل إيجاد توازن مع بلد آخر؟ أليس لباكستان الحق في الدفاع عن النفس بالتسلح وباقتناء الأسلحة حينما تقوم الهند باقتناء ما قيمته ١٠٠ بليون دولار من الأسلحة من بلدان أخرى، وتتكلم عن الحاجة إلى إيجاد توازن عسكري على أقل مستوى من الأسلحة حتى لا نهدر

**السيد سيد هاسرين** (ماليزيا) (تكلم بالانكليزية):  
الغرض من بياني عرض مشروع مقرر بشأن دورة الجمعية  
العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع السلاح، وهو سيصدر  
بوصفه الوثيقة A/C.1/58/L.61.

تؤمن حركة عدم الانحياز بضرورة عقد دورة  
استثنائية رابعة مكرسة لتزع السلاح. وقد كرر التأكيد على  
ذلك رؤساء دولنا أو حكوماتنا في مؤتمر قمة كوالامبور في  
شباط/فبراير من هذه السنة. إننا نرى أن الدورة الاستثنائية  
من شأنها توفير فرصة لجميع الدول لمناقشة واستعراض الحالة  
الراهنة لتزع السلاح الدولي. ونحن مقتنعون بأن الدورة  
الاستثنائية الرابعة سترسم المسار لمستقبل العمل في ميدان  
تزع السلاح، وتحديد الأسلحة والمسائل الأمنية ذات الصلة.  
ومن شأنها أيضا إتاحة الفرصة لنا جميعا لمناقشة مسألة تنشيط  
آليات نزع السلاح، بما في ذلك اللجنة الأولى، بطريقة  
شاملة. ولعل اللجنة تتذكر أن هذا الموضوع أكد عليه العديد  
من الوفود في هذه الدورة.

وتتذكر اللجنة أن الفريق العامل المفتوح باب  
العضوية المعني بالدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع  
السلاح عقد عددا من الاجتماعات هذه السنة للنظر في  
الأهداف وجدول الأعمال، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة  
تحضيرية للدورة الاستثنائية. ولمتابعة عمل الفريق العامل،  
عرضت حركة عدم الانحياز مشروع القرار A/C.1/58/L.25  
في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

وأجري عدد من المشاورات غير الرسمية مع بعض  
الوفود، وعلى أساس تلك المشاورات، وافقت حركة  
عدم الانحياز على تقديم مشروع مقرر، وهي لن تصر على  
أن تبت اللجنة في مشروع القرار A/C.1/58/L.25/Rev.1 في  
هذه الدورة. وقد عممت الأمانة العامة نسخا من مشروع  
المقرر.

نعم، إننا نفسر هذا التصويت بوصفه تصويتنا منحازا  
جرى بالنيابة عن دولة أو ربما دول محتلة لأراض أجنبية،  
وتسعى إلى فرض سيطرتها على جيرانها، كما أنها تسعى إلى  
السيطرة العسكرية وقمع الشعوب.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل  
الهند.

**السيد فارما** (الهند) (تكلم بالانكليزية): إننا نسعى  
إلى مخاطبتكم، سيدي، بوصفكم الرئيس وبوصفكم مكلفين  
بالمسؤولية عن توجيه مداولاتنا.

ونحن في الواقع نشعر بخيبة الأمل لأن جزءا من وقتنا  
قد استخدم بالطريقة التي استخدمه بها أحد الوفود. وهذا  
يفسد سرعة عمل اللجنة الأولى، ويعوق المناقشة البناءة ويميل  
إلى تشويه آراء الوفود الأخرى. وليس في نيتنا أن نتكلم  
ممارسة لحق الرد، كما أنه ليس من فهمنا أن الوقت  
المخصص للمناقشة البناءة يمكن استخدامه لتسجيل نقاط  
دعائية. وندع للهيئة الكاملة للجنة الأولى أن تصل إلى  
الاستنتاجات الخاصة بها.

وقد جرت الإشارة إلى البيان الذي أدلى به ممثل الهند  
في وقت سابق. ونحن لم نشر إلى أي بلد، ولم نشر إلى أي  
منطقة، وإذا أقمحت كلمات أو مناطق أو بلدان في بياننا،  
فإننا نلتزم سعة صدر الوفد المعني في أن يقرأ النص - أو،  
قبل قراءة النص، أن يستمع إلينا بعناية أكبر على الأقل.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): لا توجد طلبات أخرى  
للكلام، وبهذا نكون قد احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في  
المجموعة السادسة.

إذ نتقل الآن إلى المجموعة السابعة، أعطي الكلمة  
لممثل ماليزيا ليعرض مشروع مقرر في إطار البند ٧٣ (هـ)  
من جدول الأعمال.

وأخيراً، في الفقرة ٣ من المنطوق، نود، بالمثل، إضافة عبارة "وشفاقة" بعد عبارة "غير تمييزية".

لقد قدمنا تلك التعديلات إلى الأمانة العامة للطباعة حتى تتمكن من اتخاذ إجراء غدا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثل ماليزيا على بيانه، الذي عرض فيه مشروع المقرر A/C.1/58/L.61 ومشروع القرار المعدل شفويًا A/C.1/58/L.26.

لا توجد طلبات أخرى للكلام في إطار المجموعة السابعة أو العاشرة. أود أن أشير إلى أننا اختتمنا من قبل نظرنا في المجموعة الثامنة والمجموعة التاسعة.

قبل أن أعلن رفع الجلسة، أود أن أشير إلى أنه ينبغي للجنة أن تختتم أعمالها غدا، الأربعاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر. ولذلك فإننا أناشد كل الوفود أن تسهم في تحقيق ذلك الهدف.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٥.

إن مشروع المقرر واضح في مقصده ويطلب بصفة رئيسية من الدول الأعضاء مواصلة التشاور بشأن الموضوع وإدراج البنود في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين.

هذا، وتؤكد حركة عدم الانحياز على أهمية تنشيط الفريق العامل المفتوح باب العضوية في سنة ٢٠٠٦. وفي ذلك الصدد، يجب ألا يفسر تقديمنا لمشروع المقرر بأنه يحدد مسبقاً موقفنا في الدورة المقبلة فيما يتعلق بتنشيط الفريق العامل.

وترى حركة عدم الانحياز أن اعتماد مشروع المقرر هذا في هذه الدورة من شأنه تمكين الدول الأعضاء وكل التجمعات السياسية من الاستفادة من فترة توقف الأنشطة مؤقتاً للتداول فيما بينها بصورة بناءة بغية إيجاد جامع مشترك لتيسير أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠٠٦. وأوراق العمل التي قدمت في الدورة الموضوعية للفريق العامل المفتوح باب العضوية هذه السنة، بما في ذلك الورقة التي قدمها رئيس الفريق العامل الثاني في الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في سنة ١٩٩٩، والتي ستكون بالغة الأهمية لعملية التشاور هذه.

وفي عرضي هذا سأتناول أيضاً مشروع القرار A/C.1/58/L.26، المتعلق بتعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وبناء على مشاوراتنا مع عدد من الوفود، قررت حركة عدم الانحياز تنقيح ثلاث فقرات؛ هي كما يلي.

في الفقرة السادسة من الديباجة، نود أن نضيف عبارة "وشفاقة" بعد عبارة "غير تمييزية".

في الفقرة السابعة من الديباجة، نود أيضاً إضافة عبارة "وشفاقة" بعد عبارة "غير تمييزية".